مجلة
كلية الشيخ الطوسي الجامعة

مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة
علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات الإنسانية

علميـــة
فصليـــة
محكمـة

الرقم الدولي
٢٣٠٤ـ٩٣٠٨

السنة الأولى
العدد(٢)

شعبان/رمضان ١٤٣٧هـ، حزيران ٢٠١٦م
تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة ـ النجف الأشرف/العراق

JOURNAL
of Ash-Sheikh At-Tousy University College

Seientific
Quarterly
Refereed

ISSN
9308 – 2304

First year
No.2

2

Shaaban/Ramadan 1437 A.H - June 2016 A.D
Issued by Ash-sheikh At-Tousy University College- Holy Najaf- Iraq

الرقم الدولي (٩٣٠٨-٢٣٠٤)

مجلة
كلية الشيخ الطوسي الجامعة
علمية فصلية محكمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة ـ النجف الأشرف/العراق.
السنة الأولى، العدد(٢)
(شعبان/رمضان١٤٣٧هـ)، (حزيران ٢٠١٦م).

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٣٥) لسنة ٢٠١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
قسم التعليم الاهلي

رقم الكتاب : ج هـ/ ٦٤٨٧
التاريخ ١٤/١١/٢٠١٢

كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاقا بكتابنا المرقم ج هـ/٦١٠٠ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشان الفقرة (١٠/١/اولا:الشؤون العلمية) من محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجمعيات العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير (www.rddiraq.com)

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم...مع التقدير.

المحاسب القانوني
حيدر محمد درويش
ع/رئيس جهاز الاشراف والتقويم العلمي
٢٠١٢/١١/١٤

نسخة منه الى//
- ✓ مكتب رئيس الجهاز/للتفضل بالاطلاع..مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / مذكرتكم ب ت م/١٠٥٤٣/٤ في ٢٠١٢/١١/٨...مع التقدير .
- ✓ جهاز الإشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضر/ مع الاولية.
- ✓ الصادرة .

البريد الالكتروني: mhesses @ yahoo.com

رئيس التحرير
أ.د. سعد حمد عبد اللطيف

مدير التحرير
د.خالد كاظم حميدي

هيأة التحرير

أ.م.د. زهير عبد المجيد الخواجة أ.م.د. سعدية كريم الخواجة
أ.م.د. فاضل محمد الزبيدي أ.م.د.عبدالله شاكر الشيباني

التصحيح اللغوي
د.هاشم جبار الزرفي

الإشراف الفني
السيدة فاطمة محمد صاحب

الإدارة المالية
السيد رائد جاسم محمد

دار الضياء للطباعة والتصميم

العراق ـ النجف الأشرف ٠٧٨٠١٠٠٠٦٠٣
aldhia_company@yahoo.com

اللجنة الاستشارية

أ.د. حسن عيسى الحكيم: رئيس جامعة الكوفة سابقا /العراق.
أ.د.زهير غازي زاهد: الكلية الإسلامية ـ النجف الأشرف/العراق.
أ.د.سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت/الكويت.
أ.د. عبد القادر فيدوح: جامعة قطر/ قطر.
أ.د. حبيب مونسي: جامعة الجيلالي ليابس – سيدي بلعباس/الجزائر.
أ.د.حاكم حبيب الكريطي: جامعة الكوفة / العراق.
أ.د. أحمد رشراش: جامعة طرابلس/ليبيا.
أ.د. سرور طالبي الملّ: رئيس مركز جيل البحث العلمي/لبنان.
أ.د. حسن مجيد العبيدي: الجامعة المستنصرية/العراق.
أ.د. هادي حسين هادي: جامعة الكوفة/العراق.

تعليمات النشر

في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

١.أنْ لا يكون البحث قد نُشِر أو قُبِل للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه, أو مستلا من كتاب أو محمّلا على شبكة المعلومات العالمية.

٢. أنْ يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.

٣. أنْ يرعى البحث قواعد المنهج العلمي، ويُرتّب على النحو الآتي: عنوان البحث/ اسم الباحث بذكر درجته العلمية، ومكان عمله/ خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أيّ منهما مئتي كلمة/ المقدمة/ متن البحث/ الخاتمة والنتائج والتوصيات/ الهوامش نهاية البحث/ ثبت بالمصادر والمراجع.

٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصّين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قُبِل للنشر أم لم يُقْبل, ولهيأة التحرير صلاحية نشر البحوث على وفق الترتيب الذي تراه مناسبا.

٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Simplified Arabic) للغة العربية، وبخط (Time new roman) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للهوامش.

٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول .

٧ . تسحب:(الخرائط, الرسوم التوضيحية, الصور) بجهاز (اسكنر) وتحمّل على قرص البحث.

٨ . يقدم الباحث ثلاث نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).

٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبيران علميان عدم صلاحيته للنشر.

١٠. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لأمور فنية.

المراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:
جمهورية العراق ـ النجف الأشرف ـ كلية الشيخ الطوسي الجامعة.
موقع المجلة على الانترنت: www.altoosi.edu.iq/ar
البريد الإلكتروني: mjtoosi3@gmail.com
نقال: ٧٨٢٧٩٦٩٣٢٦ (٠٠٩٦٤)
البريد الاعتيادي: العراق ـ النجف الأشرف ـ صندوق بريد:(٩).

تطلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الافتتاحية:

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

بعد القبول الحسن والترحيب الذي لاقته مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة في عددها الأول من المفكرين والباحثين والأدباء والمثقفين من داخل العراق وخارجه.

تنطلق مجلتنا في عددها الثاني وهي تحمل همّاً علمياً يلتقي كثيراً مع ما جاء في العدد الأول في كثير من الجوانب، وهما يحاولان معاً رسم ملامح الأعداد القادمة في محاولة لتأسيس مشروع علمي أكاديمي يرصد الإشكالات والمشكلات القديمة والمعاصرة بأشكالها المختلفة: الفلسفية والفكرية واللسانية، وكل ما يتصل بهذه الجوانب من حقول معرفية وعلوم تطبيقية تخص الجانب الإنساني.

وقد حرصنا في هذا العدد ـ كما في العدد السابق ـ على الدقة في الاختيار على مستوى نوعية البحوث وعمقها وكذلك رصانة التقويم ومتانته المنهجية فضلاً عن الجمالية في الإخراج. تدفعنا إلى كل ذلك رغبة الارتقاء نحو الأفضل على مستوى الشكل والمضمون. لتقديم الأفضل للقارئ الكريم الذي نأمل منه أن يؤدي مهمة الناقد البنّاء منتظرين منه النصح والتصويب لإيماننا العميق أن النقد هو مرحلة مهمة من مراحل البناء المعرفي، لذلك تفتح المجلة أبوابها مشرعة أمام السادة الباحثين والسيدات الباحثات لإبداء آرائهم ونصحهم.

ومن الله التوفيق

مدير التحرير

المجموعة اللسانية لمفهوم "الإحْصَان" في الخاصَّة القرآنية
في ضوء تفسير الميزان للسيد الطباطبائي
مقاربة دلالية في التفسير الاجتماعي

أ.م.د. محمد جعفر محيسن العارضي
كلية الآداب ـ جامعة القادسية/العراق

المجموعة اللسانية لمفهوم "الإحْصَان" في الخاصَّة القرآنية في ضوء تفسير الميزان للسيد الطباطبائي مقاربة دلالية في التفسير الاجتماعي

أ.م.د. محمد جعفر محيسن العارضي
كلية الآداب ـ جامعة القادسية/العراق

ملخَّص:

يصوغ السياق القرآني مفهوم " الإحْصَان " صوغًا دلاليًّا مخصوصًا، إذ يقدِّمه وقد حفَّه بمجوعة من المعطيات الدلالية ذات الارتباط المجتمعي من جهة، وذات الإيحاء الدلالي المتحرِّك نحو إرادة قرآنية في توسيع هذا المفهوم من جهة ثانية ؛ لكي يستحصل المتلقي منه مجموعة ملاحظ وتجليات تعزِّز الوعي به مرَّة، وتُنتج التمسُّك به، وعدم التمادي في زعزعته، أو الطعن فيه مرَّة أخرى.

وكان أن تعدَّدت دلالات فعل الإحصان ومفهوم " المُحْصَنات " وما يتَّصل به من ظهورات لسانية في الاستعمال القرآني ؛ إذ جاء للدلالة على النساء المتزوجات، أو الحرائر من المسلمات، ومن أهل الكتاب، أو الحرائر من النساء عامَّة، أو الأبكار منهنَّ خاصَّة، أو العفائف من النساء... ؛ فيثير ذلك أنَّ صرحًا دلاليًّا يبنى هنا فتأتي ضرورة الوقوف على تراتبية عناصره الذاتية ذات الأثر المجتمعي التكاملي.

وهـذا يعـني أنَّ "المُحْـصَنات" هُـنَّ النـساء العفـائف متزوجـات أو غـير متزوجـات، مـن المسلمات وغـير المسلمات... فيكـون الملاك في "المُحْـصَنات" العفَّة أولاً، والتزويج ثانيًا، والحريَّة ثالثًا.

والتنوُّع الدلالي هنا على غاية من الأهمية، فبه فقط نحفظ لهذا المفهوم انتشاره المجتمعي والإنساني، وعدم اقتصاره على المجتمعات المسلمة؛ فنحقِّق بـذلك انفتاحًـا قرآنيًـا علـى العمـوم الإنـساني، ونحقِّـق أيـضًا – وهـذه مهمَّـة – انفتاحًا إنسانيًّا على الاستعمال القرآني من خلال شعور النساء أينما يكنَّ أنَّهـنَّ داخـلات في هـذا المفهـوم الـذي جـاء ليمنـع المـرأة، ويرتفـع بمكانتهـا، وينـهض ليدافع عنها...؛ فيكون الخطاب القرآني في هذا السياق ذا نكهة نسائية في نظرته المجتمعية... وهكذا يتحقَّق التواصل المجتمعي مع الفحوى القرآني الـذي يـذود بقـوَّة وإرادة عـن النـساء هنـا ؛ ذلـك بـأنَّ القـصدية اللـسانية لهـذا المفهـوم تـأتي لتكرِّس للنساء هوية ووجودًا وذاتًا وتفاعلًا...

وهذا القول الدلالي كان في ضـوء المقـولات الدلاليـة الـتي ذكرهـا السـيد الطباطبـائي (قـدس سـره) وهـو يـتكلَّم علـى الآيـات الـتي ورد فيهـا مفهـوم " المُحْـصَنات "، أو التحـصُّن، أو فعـل الإحـصان مـن وجهـة النظـر الذاتيـة والمجتمعيـة،... فـصاغ البحـث هـذه المقـولات وتوقَّـف عنـد مـضمرها الـدلالي والإيحـائي؛ لينتهـي إلى تمحورهـا حـول المنظـور المجتمعـي التربـوي الإصـلاحي القيمي الساعي إلى أكملة الذات الإنسانية النسائية من خلال صيانتها، وأكملة الـذات الإنـسانية الرجاليـة مـن خـلال تعاطيهـا مـع النـساء في ضـوء مفهـوم " الإحصان " ومجموعته اللسانية، وعـدم التفريط به عنـد بنـاء العلاقة مـع المرأة للحفاظ على النوع الإنساني ونشر الحب والجمـال في ربـوع الكـون، مـن خـلال حركية موحَّدة نحو الله تعالى الخالق العظيم...

ومـا يُلاحـظ علـى المقـولات الدلاليـة للعلَّامـة الـسيد محمـد حـسين الطباطبائي أنَّه تـارة يقـصر هـذا المفهـوم على دلالـة بعينهـا مـن خـلال اعتمـاد مقتضيات السياق وفحوى الدلالة، مراعيًا أهداف الآية المباركة هنا أو هنـاك،

وتارة يواكب التعدد الدلالي لهذا المفهوم، ويعمل على تعزيز التنوعات الدلالية المصاحبة لفحوى السياق، وآليات التحليل الدلالي ؛ فنكون تبعًا لذلك أمام نظر دلالي متماد يستوعب مفاصل العلاقة الاجتماعية بالمرأة في ضوء آفاق الزواج ومقتضياته الروحية التي ينبغي للمرأة أن تتوافر عليها بلحاظ نسبي تبعًا لمكانتها المجتمعية من جهة، وأحوالها ومقاماتها العقدية على المستوى الذاتي والمستوى الكسبي...، من دون غياب لحالة التضافر التكاملي ذي الآثار المجتمعية بين الدلالة على الزواج والدلالة على العفاف؛ وصولًا إلى حَصَان للمرأة كمالي تنتشر فيوضاته على الذات والمجتمع.

Abstract:

The context of the Qur'an formulates the concept of "chastity", it present it as a set of significance data of community-association on one side, and inspiration significance moving toward the will of the Qur'an in the expansion of this concept on the other hand, so that the recipient can get a group of notes and manifestations which gives more realization, and stick to it and do not persist in destabilizing, and challenged once again.

It was that there were many indications of chastity and the concept of "chaste" and related words in the use of Qur'an, which it came to refer to married women, or she free of Muslim women, and the ones who carries the holy books, or she free of women in general, and the virgin ones in specific or the she chastity of women.

This means that chaste women are those she chastity whom are married or unmarried, of Muslim and non-Muslim. It shall be that "chaste" firstly abstinence, secondly marriages, and Thirdly Liberty.

This semantic diversity is very important, only through it we preserve its community and humanity spread, and not confined it on the Muslim communities only; so we achieve in this way an opening of Qur'an on the whole humanitarian, and achieves also - and this is important- the opening of human on

the Holy Qur'an use through a sense of women wherever they are, that they are covered by this concept that came to prevent a woman, and to rise her status, and to defend her. The Holy Qur'an - in this Context – feminine in its community outlook. So in this way it creates a community connection with the Holy Quran which strongly upholds women will; so that language purpose of this concept comes to be devoted to women's identity, presence, and interaction.

This significance utterance in the lights of significances utterances which were mention by ALsaed ALtaBtaBa'y. He speaks about (Aya or Verses) that states the concept "chaste" , or the verb chastity from the psychological and societal point of view, so this research formulates these citations and stops on its semantic and inspiration; to end up on the societal perspective educational reform that seeks, self-complement of women's moral and humanitarian maintenance. As well as men self-complement through dealing with women in the light of the concept of "chastity" and its Language Field , and do not waste it when building a relation with woman to keep the human race and the deployment of love and beauty throughout the universe, through a unified mobility towards God the Great Creator …

Through what is observed on the arguments semantic mark by ALsaed ALtaBtaBa'y that sometimes he limits the concept on a specific significance through the adoption of the requirements of the context and the content, taking into account the goals of the Verses here or there, and sometimes keep pace with plurality semantic of this concept, and works to strengthen variations of significances which accompanied the content of the context, and the work of semantic analysis; accordingly it creates a significance observation which accommodates joints social relation of women in the lights of the prospects of marriage and spiritual requisites that women should be available to it depending on her position in community on the one hand, and her conditions and the belief standing on the self-level as well as acquisition-level...

مقدِّمة:

يقف هذا البحث عل مفهوم " الإحْصَان " في السياق القرآني، من خلال الظهورات اللسانية التي تشترك في إنتاج منظومته الدلالية، من خلال الوقوف على اللسانية المخصوصة بإحصان مريم (عليها السلام)، فضلًا عن استعمال "المُحْصَنَات " دليلًا لسانيًّا عامًّا في سياقات متنوعة.

وجاء هذا الوقوف التحليلي في ضوء المقولات الدلالية التي جاءت في تفسير الميزان للعلَّامة السيد محمد حسين الطباطبائي، وكان ذلك في ضوء آفاق السياق ومتطلبات التحليل الدلالي الموسَّع.

وكان التعاطي مع هذا المفهوم المجتمعي من خلال مجموعة محاور سياقيَّة تهدف إلى بيان الموقف القرآني منه ؛ بغية توضيح هذا الموقف، وما يمكن أن يترتَّب عليه من رؤى مجتمعية. وجاءت هذه المحاور في مجموعة نقاط يقوم البحث على تحليل استعمال هذا المفهوم في سياقاتها المتنوعة.

والمنهج هنا هو منهج التحليل السياقي الذي يعتمد خاصَّة الاستعمال القرآني، ومتابعة آفاق التنوُّع الدلالي للمفهوم الواحد تبعًا لتنوُّع السياقات القرآنية؛ وصولاً إلى المنظومة الدلالية الكلية التي يسعى الخطاب القرآني إلى صوغها، ليجعل منها محطَّة من محطَّات البناء الأسري والمجتمعي الهادف المتفاعل مع أعضاء الجماعة البشرية على نحو حي ومتماسك في ضوء معطيات الجسد والروح.

١ـ " أَحْصَنَت ":

في سياق الدلالة على كمال مريم (عليها السلام):

الدلالة في (حَصُن) المنع [١] والحماية[٢]. ومنه الحُصن الحَصِين إذا كان شديد التحصين، لا يمكن الوصول إلى ما في جوفه[٣].

والحَصَان: الدُّرَّة الثمينة، والمرأة العفيفة[٤] عن الريب[٥]، والمرأة المتزوجة[٦] أيضًا. ولا يخفى الترابط بين الدلالة على الدُّرَّة والمرأة في إرادة الحفاظ عليهما. وأحصَنَت المرأة وحَصُنَت وتَحَصَّنَت إذا تزوَّجت أو عَفَّت أو حَمَلَت. وأحصَنَهَا زوجها وحَصَّنَهَا[٧]. وهي مُحْصِنَة ومُحْصَنَة[٨]. ويستعمل الإحصَان مع الرجل فهو مُحْصَن[٩] أيضًا، قد أحصنه التزوُّج[١٠].

وللمرأة يستعملون أيضًا الحَاصِن والحَاصِنة والحَصْنَاء. والجمع فيها الحَواصِن والحَاصِنَات. أمَّا إذا استعملوا الحَصَانَة والحُصْن فالجمع فيها الحُصُن والحَصَانات[١١]. ولعلَّ الحَواصِن أكثر استعمالًا عندما تكون إرادة الدلالة على الحمل ؛ فهنَّ الحَبَالى [١٢] من النساء.

ويأتي استعماله مع المرأة ((إذا كانت حرَّة فمنعها ذلك من أن يمتلك الغير بضعها، أو منعها ذلك من الزنا))[١٣]. ومعنى هذا أنَّ الدلالة هنا تدور بين العفاف والتزوُّج والحريَّة ومانع من شرف[١٤]، فضلاً عن الإسلام[١٥].

استعمل السياق القرآني فعل الإحصَان مع مريم (عليها السلام) للدلالة على إحصانها الذاتي. يقول تعالى:﴿**وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ**﴾[١٦]. ومعنى (**أَحْصَنَتْ**) أنَّها ((عفَّت فحفظت نفسها وامتنعت عن الفجور)) [١٧]. وهي لقد فعلت ذلك على المستوى الذاتي و التكويني؛ فإنَّ مريم (عليها السلام): ((حصانتها كانت في نفسها))[١٨]. بمعنى أنَّها لم تطمع في رجل قط، في إشارة إلى عفافها الكمالي المطلق؛ إذ إنَّها ((على تلك الحالة الشخصية و الصفة الثابتة))[١٩]؛ فكان ذلك بمثابة ((ثناء عليها على عفَّتها))[٢٠].

وهكذا كانت دلالته في قوله تعالى في سورة الأنبياء المباركة:﴿**وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْداً وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ◆ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً**

وَرَهَباً وَكَانُوا لَنَا خَاشعينَ❖ وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾. ومن فائض الدلالة هنا أنَّه يشير إلى ما ينبغي أن تكون عليه النساء في حضرة الأنبياء (عليهم السلام) من عفاف وكمال. وهكذا كانت مريم (عليها السلام)؛ فاستعمل معها فعل الإحصَان و لم يستعمل فعل الحفظ ((دلالة على التعظيم و التجليل))[٢١] لها (عليها السلام):((وفيه مدح لها بالعفَّة والصيانة وردّ لما اتهمها به اليهود))[٢٢] من البهتان[٢٣].

وهذا الاستعمال أراد أن يؤسس للمكانة التي لمريم (عليها السلام)، وما لها من أثر في المسيرة الإنسانية التغييريَّة الساعية لتحقيق أكملة الذات والجماعة، وهذا يتلازم مع كون ذلك قد جاء في سياق ذكر الأنبياء (عليهم السلام)؛ فيؤسس أيضًا إلى أنَّ لهذه التي أحصنت فرجها حضورًا، وأنَّ لها عملًا يتكامل مع عمل الأنبياء (عليهم السلام)، أو أنَّه يمثِّل حالة من حالات التمهيد النبوي، الذي لا ينفصل بحال من الأحوال عن كونه ضرورة مجتمعية من الضرورات.

وأكبر من هذا أنَّ الخطاب القرآني ومن خلال التركيز على إحصانها (عليها السلام) أراد أن يقدِّم منها مثالًا نسائيًّا كاملًا تجتمع فيه مجموعة الخلال المادية والمعنوية على نحو تكاملي يليق بامرأة مصطفاة مطهَّرة.

وينبغي أن نلحظ في هذا المقام أنَّ اللسانية القرآنية قد واكبت مريم (عليها السلام) فأثرت مزيَّة إحصانها ووظَّفتها توظيفًا يؤشِّر أنَّها المزيَّة التي بها استحقَّت أن تكون أمًّا لنبي زمانها (عليهما السلام). وغاية ما في الأمر أنَّها ينبغي أن تكون أمًّا مختلفة تلده ولم يمسسها بشر كباقي النساء الوالدات، وكأنَّ ذلك كان لفرادة ما عليه إحصانها؛ فأرادته وأراده الخالق العظيم أن يظلَّ إحصانًا خالدًا.

٢ـ" المُحْصَنَات":

في سياق الكلام على المحرَّمات من النساء:

يقول تعالى في سورة النساء المباركة:﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاء إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاء ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً**﴾[٢٤].

تأتي (**الْمُحْصَنَاتُ**) في هذا السياق للدلالة على النساء المتزوجات[٢٥]، دون العفائف [٢٦]. ومعنى ذلك أنَّهنَّ قد ((أحصنهنَّ التزوج أو الأزواج أو الأولياء، أي أعفَّهنَّ عن الوقوع في الحرام)) [٢٧]. بمعنى أنَّه قد حرُم الزواج بهنَّ بسبب من زواجهنَّ[٢٨].

ويلحظ أنَّ السياق قد استعمل :﴿**مِنَ النِّسَاء**﴾ إشارة إلى ضرورة احترام العقد على غير المسلمة فضلًا عن العقد على المسلمة[٢٩]. وهنا يظهر حرص الخطاب القرآني على التعاطي بلحاظ إنساني مع هذه المسألة، فلم يقتصر على عقد المسلمة.

لا تحتمل (**الْمُحْصَنَاتُ**) هنا القراءة بغير فتح الصاد[٣٠]، أو أنَّ الفتح فيها أكثر[٣١] ؛ للدلالة على أنَّهنَّ المتزوجات فإذا سبين أحلَّ السباء وطئهنَّ لمن ملكهنَّ[٣٢].

وتأتي قراءتها بكسر الصاد [٣٣] للدلالة على ((أنَّهنَّ أحصن فروجهنَّ عن غير أزواجهنَّ، أو أحصَنَّ أزواجهنَّ))[٣٤]. فتكون هذه القراءة مما يتماشى

مع الدلالة على العفاف التي قيل بها[٣٥] أيضًا؛ مما يفتح الباب أمام قبول دلالة قراءة الكسر على أنَّهن أحصنَّ أنفسهنَّ بالإسلام[٣٦] فتعزَّز فيهنَّ العفاف ونما.

ومعنى (**مُحْصِنِينَ**) أنَّكم عاقدون التزويج[٣٧] ؛ فنكون هنا أمام ((إحصان العفَّة دون إحصان التزوُّج وإحصان الحريَّة، فإنَّ المراد بابتغاء الأموال في الآية أعم مما يتعلَّق بالنكاح أو بملك اليمين ولا دليل على قصرها في النكاح حتى يحمل الإحصَان على إحصَان التزوُّج، وليس المراد بإحصان العفَّة الاحتراز عن مباشرة النساء حتى ينافي المورد))[٣٨]. وهذه لفتة اجتماعيَّة واقعيَّة يتجلَّى فيها احتكام الإنسان إلى النزعة الاجتماعية وما ((أودع النزوع إليه في جبلَّته وفطرته))[٣٩]، فجاء المفسِّر ليحيط به ويدلِّل على أهميته ويشير إلى حرمته.

ومن دقيق ما قيل في هذا المضمون ((إنَّ الممنوع المحرَّم في غير الأصناف الأربعة عشر المعدودة في الآيتين هو نكاح المزوجات فحسب، فلا منع من غيرها من النساء سواء كانت عفيفة أو غيرها، وسواء كانت حرَّة أو مملوكة فلا وجه لأن يراد بالمحصنات في الآية العفائف مع عدم اختصاص المنع بالعفائف ثم يرتكب تقييد الآية بالتزويج، أو حمل اللفظ على إرادة الحرائر مع كون الحكم في الإماء أيضًا مثلهنَّ ثم ارتكاب التقييد بالتزويج، فإنَّ ذلك لا يرتضيه الطبع السليم))[٤٠].

هذه الخلاصة الدلالية التي ينتهي إليها السيد الطباطبائي Σ تفتح الباب أمام تنوُّع دلالي مطلوب في هذا السياق، يتمثَّل في أن تضمَّنت(**الْمُحْصَنَاتُ**) الدلالة على التزوُّج والحريَّة. مع إمكان إرادة الدلالة على العفاف، وإن ضعَّف ذلك العلَّامة الطباطبائي؛ ذلك بأنَّ العفاف مطلب في المرأة متزوجة وغير متزوجة. مع لحاظ صوابية ما ذهب إليه العلَّامة الطباطبائي في تضعيف العفاف أو إبعاده من هنا؛ لأنَّ السياق مخصوص بالحرمة، ولا نصَّ على حرمة غير العفيفة من النساء.

ومن جهة أخرى يثير التحليل الدلالي الذي ركن إليه العلَّامة المفسِّر ملمحًا نفسيًّا، ومظهرًا اجتماعيًّا من خلال إشارته إلى ما لا يرتضيه الطبع السليم في مسائل الزواج، ولاسيما حرمة الزواج بمتزوِّجة.

يأتي هذا التحريم لأنَّ ((دوام المصاحبة وتكرر هجوم الوساوس النفسانيَّة وورود الهم بعد الهم لا يدع للإنسان مجال التحفظ على نهي واحد من الزنا))[٤١]، فكان هذا التحريم الذي ((تقع عليه التربية الدينية حتى يستقر في القلوب اليأس التام من بلوغهنَّ والنيل منهنَّ، ويميت ذلك تعلُّق الشهوة بهنَّ ويقطع منبتها ويقلعها من أصلها))[٤٢]، وصولًا إلى تنظيم مسائل الزواج وحفظ الأنساب وغير ذلك من لوازم المصالح الإنسانية الفطرية[٤٣]. ومن ثم فإنَّه أتت (**الْمُحْصَنَاتُ**) لتكون أعلى دلالة في سياق التحريم، والردع والمنع النفسي، ولا سيما بين جماعة المسلمين.

١- " المُحْصَنَات " و " التحَصُّن ":

في سياق الدلالة على الزواج والتزويج:

يقول تعالى في سورة النساء المباركة:﴿**وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مِّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ◆يُرِيدُ اللّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ◆وَاللّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً**﴾. تجتمع في هذه الآية المباركة منظومة دلالية متنوِّعة لمفهوم إحصان النساء ؛ فإنَّ (**الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ**)، وكذلك (**الْمُحْصَنَاتِ**) في استعمال :

﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ هنَّ الحرائر[٤٤]، العفائف[٤٥]. وغير بعيدة إشارة هذا المفهوم إلى الأبكار منهنَّ[٤٦].

يذهب العلَّامة الطباطبائي إلى دلالته على الحرائر معتمدًا في ذلك قرينة المقابلة بالفتيات. وهذه المقابلة نفسها تمنع القول بدلالته على العفائف، ناهيك عن عدم إرادة ذوات الأزواج والمسلمات[٤٧] في هذا السياق.

أمَّا استعمال (**مُحْصَنَاتٍ**) فكان للدلالة على العفائف[٤٨] عن الزنا[٤٩] من اللائي ارتبطن بأزواجهنَّ بعقد شرعي معلن.

وتأتي دلالة(**أُحْصِنَّ**) على التزويج [٥٠]، والدخول بهنَّ[٥١]. مع لحاظ أنَّ دلالته على التزوُّج تعني أنَّهنَّ: ((أحصنَّ فروجهنَّ أو أزواجهنَّ))[٥٢]. وبلحاظ هذا المعنى لا يكون على الأمة غير ذات البعل التي تأتي بفاحشة من حدٍّ[٥٣]. والظاهر أنَّ عليها حدًّا هو نصف ما على الحرَّة وأنّ كانت غير ذات بعل[٥٤].

أمَّا قراءة " أحْصَنَّ " بالفتح فهي بين الدلالة على أنّ إحصانها يكون بالتزوُّج [٥٥]، أو الدلالة على أنَّه يكون بالإسلام[٥٦] في هذا المقام. ويكون إحصان الأمة بتزويجها، وعتقها فضلًا عن إسلامها[٥٧]. وجعل الإحصان دالًّا على الإسلام هنا يجعل على الأمة غير ذات البعل التي تأتي بالفاحشة نصف ما على الحرَّة من الحدِّ[٥٨]. ومن اللازم بيان أنَّ السياق يتضمَّن من الظهورات اللسانية ذات الدلالة على الإسلام ما لا حاجة مع وجودها إلى تحميل قراءة الفتح دلالة عليه. وعلى الرغم من ذلك فإنَّ لهذه الدلالة أثرًا في إنتاج حراك دلالي من خلال الإشارة إلى الدلالة العامَّة وطلبها في (**أُحْصِنَّ**) أيضًا من دون الاقتصار على خاصَّة الدلالة في هذا السياق.

ويستعمل السياق القرآني (**طَوْلاً**) في هذه الأجواء اللسانية المشحونة بالزواج والنكاح من جهة، والنهي عن السفاح والفاحشة من جهة ثانية، وخشية الميل إلى الزنا من جهة ثالثة فتأتي دلالته على الهوى[٥٩]، أو الغنى[٦٠] والمهر[٦١]، أو وجود الحرَّة تحت الرجل فلا يجوز له أن يتزوَّج بالأمة[٦٢]. معنى

هذا أنَّ هنالك نهيًا عن الزواج بالأمة على الحرَّة[٦٣]، مع لحاظ أنَّ الدلالة فيه على الغنى أظهر ؛ ذلك بأنَّ السياق مع أن يكون مانع الاستطاعة هنا مانعًا ماديًّا.

ويستعمل (**الْعَنَتَ**) قريبًا منه في هذا السياق ليضفيا آثارهما الدلالية على مفهوم(**الْمُحْصَنَاتِ**)؛ ذلك بأنَّ (**الْعَنَتَ**) دالٌّ على الزنا[٦٤]، وغلبة الشهوة[٦٥]، أو المرض الشديد نتيجة الكبت الجنسي[٦٦]، وعدم طَول الحرَّة من النساء ؛ فيجعل (**الْمُحْصَنَاتِ**) تنصرف إلى الحرائر بارتياح كبير.

والمعنى هنا:((أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يريد أن يشق على عباده، ولا أن يقعوا في الفتنة، فمن مالت نفسه إلى المرأة فليتزوَّج حرَّة، فإن لم يجد المال تزوَّج بأمة مؤمنة، وإن استطاع الصبر عن زواجها، وكان آمنًا على دينه و صحَّته فالصبر خير وأفضل))[٦٧].

هذا النظر اللساني الدلالي كلُّه يجعلنا هنا أمام (**الْمُحْصَنَاتِ**) الحرائر الأبكار العفائف المسلمات من النساء. بمعنى أنَّنا أمام مفهوم متماد الدلالة.

ومن متعلِّقات هذا المفهوم في هذا السياق رصده المجتمعي في ضوء التحليل الدلالي الاحتمالي، ولا سيما ما اهتمَّ به السيد الطباطبائي (قدس سره) ؛ إذ أظهر تأمُّله عناية اجتماعية كبرى تتمثَّل في ذكره أنَّه: ((من الممكن أن يكون المراد بالإحصان العفَّة وتقريره أنَّ الجواري يومئذ لم يكن لهنَّ الاشتغال بكل ما تهواه أنفسهنَّ من الأعمال بما لهنَّ من اتباع أوامر مواليهنَّ وخاصَّة في الفاحشة والفجور، وكانت الفاحشة فيهنَّ – لو اتفقت – بأمر من مواليهنَّ في سبيل الاستغلال بهنَّ والاستدرار من عرضهنَّ كما يشعر به النهي الوارد في قوله تعالى من السورة المباركة:﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمْ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[٦٨]. فالتماسهنَّ الفجور واشتغالهنَّ

بالفحشاء باتخاذها عادة ومكسبًا كان بأمر مواليهنَّ من دون أن يسع لهنَّ الاستنكاف والتمرد، وإذا لم يكرههنَّ الموالي على الفجور فالمؤمنات منهنَّ على ظاهر تقوى الإسلام، وعفَّة الإيمان، وحينئذ إن أتين بفاحشة فعليهنَّ نصف ما على المحصنات من العذاب)) [٦٩]. وهذا يؤسس إلى مقاربة مهمَّة تمد النظر المجتمعي بكثير من الدفع ؛ فإنَّنا أمام أهداف اجتماعيَّة وراء تكريس مفهوم (**الْمُحْصَنَاتِ**) غايتها تحقيق التماسك والألفة وعدم البغي.

والتحصُّن هنا يدلُّ على التمسُّك بالعفاف والرغبة في الزواج، والابتعاد عن عرض الدنيا وطلب المال بالزنا. وما يُلاحظ هنا أنَّه استعمل الإكراه للدلالة على أنَّهنَّ يردن التحصُّن ويمانعن الزنا ؛ لذلك وعدن بالمغفرة[٧٠] منه سبحانه وتعالى.

ومن المناسب أن تأتي الإشارة في هذا السياق إلى أنَّ النظر القرآني للرجل والمرأة واحد بلحاظ حراكهما المجتمعي، ومسؤوليتهما الاجتماعية المشتركة من جهة، وحركيتهما الموحَّدة نحو الله تعالى من جهة ثانية[٧١]. وهذا ما يتعزَّز باستكناه مضمر الدلالة و ظاهرها في سياق النهي عن الإكراه على الفحشاء و البغاء، فضلًا عن إكبار الزواج.

٢ـ " المُحْصَنَات ":

في سياق الدلالة على الطيبات:

يقول تعالى:﴿ **الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[٧٢]. تأتي (**الْمُحْصَنَاتُ**) في هذه الآية المباركة للدلالة على العفائف[٧٣] من المؤمنات المسلمات والكتابيات، مع لحاظ امتداد الدلالة هنا

إلى الحرائر[٧٤] العاقلات اللائي يغتسلن بعد الحيض[٧٥]. وجاء هنا:((تخصيصهنَّ بالذكر للبعث على ما هو الأولى لا لنفي ما عداهنَّ))[٧٦].

يعتمد السيد الطباطبائي (قدس سره) قرائن السياق فيدفع نحو أن تكون الدلالة هنا منصرفة إلى العفائف. يقول: ((إنَّ المراد بالمحصنات غير ذوات الأزواج وهو ظاهر، ثم الجمع بين المحصنات من أهل الكتاب والمؤمنات... يقضي بأنَّ المراد بالمحصنات في الموضعين معنى واحد، وليس هو الإحصان بمعنى الإسلام لمكان قوله: وَالْمُحْصَنَات مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ، وليس المراد بالمحصنات الحرائر فإنَّ الامتنان المفهوم من الآية لا يلائم تخصيص الحل بالحرائر دون الإماء، فلم يبق من معاني الإحصان إلا العفَّة فتعيَّن أنَّ المراد بالمحصنات العفائف))[٧٧]. ويُقطع هنا أنَّ حلِّيتهنَّ ينبغي أن تكون ((بنحو الإحصان لا بنحو المسافحة واتخاذ الأخدان))[٧٨].

وعلى الرغم من اختلاف المفسرين في أن جاء في هذا المقام :﴿**الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ**﴾ بين أن يكنَّ من الحرائر أو غير الحرائر[٧٩]، على أنَّ وحدة الدليل اللفظي المستعمل بينهنَّ وبين المسلمات الذي مثَّلتها (**الْمُحْصَنَاتُ**) تؤشِّر حالة من إرادة النظام الإسلامي دمج الإماء الكتابيات في المجتمع، وإنزالهنَّ منزلة مساوية لمنزلة المسلمات. وهذا لأمر على درجة كبرى من الأهمية في بناء مجتمع العدل الإسلامي، والمساواة الإسلامية التي تعطي لرعاياها الحقوق نفسها من دون تفريق، أو تفضيل بيِّن لأحد على آخر.

ومن اللازم الإشارة هنا إلى جلال الاستعمال القرآني الذي أتت النساء العفائف (**الْمُحْصَنَاتُ**) فيه كما تأتي(**الطَّيِّبَاتُ**) وجعلهنَّ مدرجات في مفهومها وهو يتكلَّم على ما أُحِلَّ للمسلمين، وكأنَّه أراد أن يتعاطى مع هذا المفهوم في ضوء لحاظه المادي، ولحاظه المعنوي ؛ فجعل(**الْمُحْصَنَاتِ**) ممثلات للحاظ المعنوي. وهذه الإرادة تحكي موقفًا تنمويًّا في سياق التكامل الذاتي للإنسان من خلال اهتماماته

الماديَّة، وتطلعاته المعنويَّة ذكرًا كان أو أنثى. وهو في هذا المقام جعل الأنثى الممثِّل الظاهر لهذه التطلعات ؛ و بهذا اختار لها مكانة رفيعة في سلَّم أكملة الذات والطريق إليها. ويتعزَّز هذا عندما تشتمل(الطَّيِّبَاتُ) أيضًا على مجموعة ((الحقائق والمعارف الحقِّية والفضائل العلمية التي تحصل لكم بعقولكم وقلوبكم وأرواحكم))[٨٠].

٢. " المُحْصَنَات ":

في سياق الدلالة على النهي عن الرمي بالزنا:

يقول سبحانه وتعالى :﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾[٨١]. إنَّ (**الْمُحْصَنَاتِ**) هنا العفائف[٨٢] أو الحرائر[٨٣]. ومن التمام أن يُقال إنَّ: ((السياق يشهد أنَّ المراد به نسبة الزنا إلى المرأة المحصنة العفيفة))[٨٤] متزوِّجة أو غير متزوِّجة.

ومثله قوله تعالى في السورة المباركة نفسها: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾. ومن الواضح هنا أنَّ النسق القرآني قد ((أخذ الصفات الثلاث الإحصان والغفلة والإيمان للدلالة على عظم المعصية فإنَّ كلًّا من الإحصان بمعنى العفَّة والغفلة والإيمان سبب تام في كون الرمي ظلمًا والرامي ظالمًا والمرمية مظلومة فإذا اجتمعت كان الظلم أعظم ثم أعظم، وجزاؤه اللعن في الدنيا والآخرة والعذاب العظيم))[٨٥].

وتجدر في هذا السياق ملاحظة تقديم (**الْمُحْصَنَاتِ**) على باقي المقامات التي تتمتَّع بها النساء المرميات، وهذا التقديم يدلُّ على أهمية الإحصان وعلوِّه، وأنَّه مرتبط بدلالته على المنع. مع ضرورة أن تلحظ الخاصَّة الدلالية للرمي في هذا السياق؛ إذ يؤكِّد اختياره سوء فعل هؤلاء النفر، وكذب

مقالتهم، وخلو ساحة (**الْمُحْصَنَاتِ**) من أدنى ما رُمين به، وطهارتهنَّ على مستوى البدن والروح.

اللافت للانتباه هنا أنَّ ملاك " العفاف " ينمو حضوره في الاستعمالات الدلالية التي شكَّلت صورة (**الْمُحْصَنَاتِ**) كلِّها. إذ مثَّل مهيمنة دلالية كبرى؛ فأسس بذلك صرحًا دلاليًّا للعفاف عند المرأة، فلا يُنظر إليها إلّا من بابه وطريقه. وهذه المهيمنة الدلالية الكبرى تعطي درسًا تربويًّا واجتماعيًّا في وجود المرأة ومكانتها وبنائها الذاتي وسموِّها الإسلامي والإنساني.

ولَّما كان تفسير الميزان يزخر بفكر اجتماعي لافت يميل غير واحد من الدارسين إلى التعاطي معه بوصفه نظرية اجتماعية متكاملة تقوم على أسس التكامل الاجتماعي، ومبدأ الاستخدام واحترام القوانين الاجتماعية والالتزام الوجداني بها، فضلًا عن التكافل الاجتماعي وأصالة المجتمع وامتلاك الإنسان لمظاهر الهوية الأولى[٨٦]، فإنَّه هنا يتعزَّز هذا الفكر فتأتي هذه المقولات لتمثِّل مصداقًا إجرائيًّا لهذه النظرية ذات المحاور المتنوعة؛ فيظهر ميله إلى أنَّ ملاك الأسرة ملاك تناسلي جنسي في خطوته الأولى[٨٧]، ومن ثم تأتي مسائل المدنية والتعاون متوازنة مع هاجس الاختلاف والانتفاع[٨٨] ومتطلباتهما الحياتية والفكرية ؛ لذلك نجده يسعى في تحليله اللساني الدلالي إلى رصد الدلالة على الزواج وما يتَّصل به بغية الولوج منه إلى التناسل وآثاره المجتمعية، لما يمثِّله من محور تدور حوله دلالات الظهورات اللسانية لمفهوم الإحصان فيتضافر مع الدلالة على العفاف ؛ ما يجعل حَصَان المرأة بالغ السمو والكمال.

هوامش البحث:

(١) ينظر: القاموس المحيط، مجد الدين الفيروز آبادي، إعداد و تقديم : محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط ٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٢٠٠٣، (حصن): ١٠٩٦، أقرب الموارد في فصيح العربية و الشوارد، سعيد الخوري الشرتوني، ط ١، دار الأسوة للطباعة و النشر، إيران، ١٤١٦ هـ، (حصن): ٦٦٤/١.

(٢) ينظر: القاموس المقارن لألفاظ القرآن الكريم، د. خالد إسماعيل علي، مكتب سناريا، بغداد ٢٠٠٤، (حصن): ١٢٦.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن محمد الأزهري، تحقيق : عبد السلام هارون، مراجعة : محمد علي النجّار، (حصن): ٢٤٤/٤.

(٤) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن، العلّامة الراغب الأصفهاني، تحقيق : صفوان عدنان داوودي، ط ٢، طليعة النور، قم، (حصن): ٢٣٩ .

(٥) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق : علي هلالي، مراجعة : مصطفى حجازي، د. عبد الحميد طلب، د. خالد عبد الكريم جمعة، ط١، الكويت ٢٠٠١، (حصن): ٤٣٤/١٦.

(٦) ينظر: لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل بن منظور، حقّقه و علّق عليه و وضع حواشيه : عامر أحمد حيدر، مراجعة : عبد المنعم خليل إبراهيم، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٩، (حصن): ١٤٤/١٣ .

(٧) ينظر: القاموس المحيط: ١٠٩٦، تاج العروس من جواهر القاموس: ٤٣٥/١٦ .

(٨) ينظر: القاموس المحيط: ١٠٩٦، أقرب الموارد في فصيح العربية و الشوارد:٦٦٤/١ .

(٩) ينظر: القاموس المحيط: ١٠٩٦، أقرب الموارد في فصيح العربية و الشوارد:٦٦٤/١ .

(١٠) ينظر: لسان العرب: ١٤٥/١٣ .

(١١) ينظر: المصدر نفسه: ١٤٤/١٣، القاموس المحيط: ١٠٩٦، تاج العروس من جواهر القاموس: ٤٣٥/١٦، أقرب الموارد في فصيح العربية و الشوارد: ٦٦٤/١ .

(١٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: ٤٣٥/١٦ .

(١٣) الميزان في تفسير القرآن، العلّامة السيد محمد حسين الطباطبائي، ط ١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان ١٩٩٧: ٢٧٤/٤ .

(١٤) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: ٢٣٩ .

(١٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر، مجد الدين المبارك بن الأثير، ط ٢، دار الفكر، بيروت ١٩٧٩: ٣٩٧/١ .

(١٦) سورة التحريم: ١٢.

(١٧) الميزان في تفسير القرآن: ٢٧٤/٤ .

(١٨) التحقيق في كلمات القرآن الكريم، المحقق المفسِّر العلّامة المصطفوي، ط ١، مركز نشر آثار العلّامة المصطفوي، طهران، إيران: ٢٧٦/٢ .

(١٩) التحقيق في كلمات القرآن الكريم: ٢٧٦/٢ .

(٢٠) الميزان في تفسير القرآن: ٣٦٠/١٩، المرأة في القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، ط ١، دار التعارف للمطبوعات، لبنان ٢٠٠٧: ٥٠٨ .

(٢١) التحقيق في كلمات القرآن الكريم: ٢٧٦/٢ .

(٢٢) الميزان في تفسير القرآن: ٣١٨/١٤ .

(٢٣) ينظر: المرأة في القرآن: ٥٠٨ .

(٢٤) سورة النساء: ٢٣-٢٤.

(٢٥) ينظر: وجوه القرآن، أبو عبد الرحمن إسماعيل الحيري، تحقيق : د. نجف عرشي ، ط ١، مؤسسة الطبع التابعة للآستانة الرضوية المقدَّسة، مشهد المقدَّسة ١٤٢٢ هـ: ٥٤٣، مفاتيح الغيب، الفخر الرازي، ط ٤، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٢٠٠١: ٣٣/٤، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق : محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان: ٤٧٣/٢، الميزان في تفسير القرآن: ٢٧٤/٤ .

(٢٦) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: ٢٤٠ .

(٢٧) تفسير أبي السعود، أبو السعود محمد بن مصطفى العمادي، وضع حواشيه : عبد اللطيف عبد الرحمن، ط ١، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٩٩٩: ١٢٠/٢ – ١٢١ .

(٢٨) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن: ٢٤٠ .

(٢٩) ينظر: التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، ط ١، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، بيروت ٢٩٤/٢٠٠٣:٢ .

(٣٠) ينظر: التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق : أحمد حبيب قصير العاملي، ط١، مكتب الإعلام الإسلامي: ١٦٢/٣ .

(٣١) ينظر: تهذيب اللغة: ٢٤٥/٤ .

(٣٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق : د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت ٢٠٠٦: ٨٤/٣ – ٨٥، تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ط ٣، منشورات مكتبة الصدر، إيران: ٤٣٨/١، لسان العرب:١٤٥/١٣ .

(٣٣) ينظر: إعراب القراءات الشواذ، أبو البقاء العكبري، تحقيق : محمد السيد أحمد عزوز، ط ٢، عالم الكتب للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان ٢٠١٠: ٣٧٧/١.

(٣٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ١٦٣/٣ .

(٣٥) ينظر: المصدر نفسه : ١٦٣/٣.

(٣٦) ينظر: تهذيب اللغة: ٢٤٥/٤ .
(٣٧) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ١٦٥/٣ .
(٣٨) الميزان في تفسير القرآن: ٢٧٦/٤ .
(٣٩) المصدر نفسه: ٢٧٦/٤ .
(٤٠) المصدر نفسه: ٢٧٤/٤ .
(٤١) المصدر نفسه : ٣٢١/٤ .
(٤٢) المصدر نفسه : ٣٢١/٤ .
(٤٣) ينظر: المصدر نفسه : ٣٢٠/٤ .
(٤٤) ينظر: وجوه القرآن: ٥٤٣، مفاتيح الغيب: ٤٧/٤ .
(٤٥) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ١٧٢/٣، مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي، تحقيق : السيد أحمد الحسيني، المكتبة المرتضوية، طهران، (حصن): ٢٣٦/٦ .
(٤٦) ينظر: تفسير أبي السعود: ١٢٦/٢ .
(٤٧) الميزان في تفسير القرآن: ٢٨٢/٤ .
(٤٨) ينظر: وجوه القرآن: ٥٤٣، مفاتيح الغيب: ٥١/٤ .
(٤٩) ينظر: تفسير أبي السعود: ١٢٥/٢ .
(٥٠) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٤٧٢/٢ .
(٥١) ينظر: المرأة في القرآن: ٤٤٠ .
(٥٢) تفسير أبي السعود: ١٢٦/٢ .
(٥٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق : د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت ٢٠٠٦: ٩٩/٣ .
(٥٤) ينظر: تفسير الصافي: ٤٤٣/١ .
(٥٥) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ٤٧٢/٢ .
(٥٦) ينظر: وجوه القرآن: ٥٤٣، تهذيب اللغة: ٢٤٦/٤، التبيان في تفسير القرآن: ١٧١/٣، تاج العروس من جواهر القاموس: ٤٣٦/١٦، الميزان في تفسير القرآن:٢٨٦/٤ .
(٥٧) ينظر: لسان العرب: ١٤٦/١٣ .
(٥٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٩٩/٣ .
(٥٩) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ١٦٨/٣ – ١٦٩ .
(٦٠) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ٢٨٦/٤ .
(٦١) ينظر: تفسير الصافي: ٤٤١/١ .

(٦٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٩٤/٣ – ٩٥ .
(٦٣) ينظر: تفسير الصافي: ٤٤١/١ .
(٦٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ١٧١/٣، الجامع لأحكام القرآن: ٩٥/٣، الميزان في تفسير القرآن: ٢٨٦/٤ .
(٦٥) ينظر: تفسير أبي السعود: ١٢٦/٢، تفسير الصافي: ٤٤٢/١ .
(٦٦) ينظر: مفاتيح الغيب: ٥٣/٤ .
(٦٧) التفسير الكاشف: ٢٩٩/٢ – ٣٠٠ .
(٦٨) سورة النور:٣٣.
(٦٩) الميزان في تفسير القرآن: ٢٨٦/٤ .
(٧٠) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١١٤/١٥ .
(٧١) ينظر: حقوق المرأة في النظام الإسلامي، مرتضى المطهري، ترجمة : حيدر الحيدر، ط ١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان ١٩٨٦: ١٣٢ – ١٣٤ .
(٧٢) سورة المائدة: ٥.
(٧٣) ينظر: وجوه القرآن: ٥٤٣ .
(٧٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ٤٤٥/٣، تفسير أبي السعود: ٢٤٠/٢، مجمع البحرين: ٢٣٥/٦ .
(٧٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣٣٧/٣ .
(٧٦) تفسير أبي السعود: ٢٤٠/٢ .
(٧٧) الميزان في تفسير القرآن: ٢٠٩/٥ – ٢١٠ .
(٧٨) المصدر نفسه : ٢١٠/٥ .
(٧٩) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ٣ /٤٤٥، تفسير أبي السعود: ٢٤٠/٢.
(٨٠) تفسير ابن عربي، أبو بكر محيي الدين بن عربي، ضبطه : الشيخ عبد الوارث محمد علي، ط ١، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٩٢/٢٠٠١:١ .
(٨١) سورة النور: ٤.
(٨٢) ينظر: وجوه القرآن: ٥٤٣ .
(٨٣) ينظر: مفاتيح الغيب: ٣٣/٤ .
(٨٤) الميزان في تفسير القرآن: ٨٢/١٥ . و ينظر: المرأة في القرآن: ١٧٣.
(٨٥) الميزان في تفسير القرآن: ٩٥/١٥ .

(٨٦) ينظر: محمد حسين الطباطبائي مفسراً و فيلسوفًا – دراسات في فكره و منهجه، مجموعة مؤلفين، ترجمة: عباس صافي، ط ١، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت ٢٠١٢: ٤٤٤ – ٤٩١ .

(٨٧) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٦٤/٤ . و ما ينبغي ذكره هنا أنَّ هذه المسألة محلُّ نظر ؛ ذلك بأنَّ الطبيعة الإنسانية في إطار علاقة الزوج بالمرأة ليست مقتصرة بطبيعة الحال على الشهوة و الاستخدام بل هي تتعدَّى ذلك إلى عناصر المودَّة و التضحية و الإيثار . و من جهة أخرى فإنَّ الإسلام يضع أحكامه بلحاظ المصلحة الاجتماعية للعلاقة الجنسية، و هو لا يعدُّها علاقة واطئة . ينظر: حقوق المرأة في النظام الإسلامي: ١٣٥، ١٩٦ – ١٩٩ .

(٨٨) ينظر . محمد حسين الطباطبائي مفسراً و فيلسوفًا – دراسات في فكره و منهجه: ٤٦٣ – ٤٦٤ .